

اليوم: الإثنين
التاريخ: ١٤٤٦ / ٦ / ١ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ١٢ / ٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

النكاح .. فتوى



(سوء خلق الزوج مع زوجته) فتوى رقم (٥٦١٨)

سائل يقول:

رجل يكثر من الحلف بالطلاق على زوجته باستمرار، كقوله: من ظهرك لا تفعل كذا أو فعل كذا، وأيضاً كثيراً ما يتهماً في عرضها وشرفها، مع العلم أنها ملتزمة ومدرسة للقرآن الكريم، وبماذا تنصحون المرأة؟

الجواب:

ننصحها أن تقوم بمناصحته، أو تنظر من يناصحه من أصدقائه، أو أقاربه لعله يتعظ، ويصلح نفسه، فالحلف بالطلاق خطير جداً، وربما صارت المرأة محرمة على زوجها. واتهام المرأة في عرضها بدون دليل من كبائر الذنوب، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ٢٣]. وتدعوا له بالهداية وحسن الخلق، فإن لم ينفع معه فلا بأس أن تشتكي به إلى أهلها، أو إلى أهله لضبطه وزجره.

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن أبي بكر البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590